

مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

@ 20 @ أو لم يمسه .

والوجه ما بين قصاص الشعر هذا باعتبار الغالب لأن حد الوجه في الطول من مبدأ سطح الجبهة إلى الذقن سواء كان عليه شعر أو لا قال صاحب الكفاية وغيره . وفي الديوان قصاص الشعر بفتح القاف وضمها بمعنى وهو منتهى منبته من الرأس وغايته انتهى وفيه كلام لأن قصاص الشعر في اللغة منتهى منبته مطلقا لا منتهى منبته في الرأس إلا أن يقال المراد من الشعر شعر الرأس فحينئذ يكون التقييد بناء على هذه الإرادة لا على اللغة .

وأسفل الذقن هذا حده طولا والذقن بالتحريك مجتمع اللحين جمعه أذقان . وشحمتي الأذنين هذا حده عرضا الشحمة معلق القرط وإنما زاد لفظ الشحمة إدخالا لما بين العذار وشحمة الأذن في حد الوجه مطلقا ووقع في عبارة الهداية وفي غيرها وإلى شحمتي الأذن وما قاله الباقي .

وفي إفاضة الشحمتين إلى الأذن نظر لأنه يقتضي أن يكون لكل أذن شحمتان ليس بوارد لأن الأذن اسم جنس يتناول القليل والكثير فصارت إضافتها إلى الأذنين تقديرا إلا أن الأذن واحد حتى يرد السؤال فيفرض غسل